

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٠ لسنة ٢٠١٨

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨ بتنظيم إجراءات التحفظ والمحضر والإدارة والتصرف في أموال الجماعات الإرهابية والإرهابيين :

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسة ٢٠١٨/٤/٢٨ :

وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

**قرار:**

### (المادة الأولى)

يندب كل من السادة القضاة رؤساء الاستئناف الآتية أسماؤهم بعد للعمل باللجنة المشكلة بموجب المادة الثالثة من القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه لمدة عام اعتباراً من تاريخ موافقة مجلس القضاء الأعلى وهم :

م	الاسم	الدرجة	المحكمة	صفته باللجنة
١	د. محمد ياسر فتحى أبو الفتوح محمد أبو العينين	رئيس استئناف	القاهرة	رئيساً
٢	أمين فرحات سيد مغوض	رئيس استئناف	القاهرة	عضوأ
٣	باهر بهاء الدين صادق أحمد صادق على شكري	رئيس استئناف	القاهرة	عضوأ
٤	وليد محمد رفعت عبد العزيز على عبد الهادى	رئيس استئناف	قنا	عضوأ
٥	نهاد صلاح الدين محمد نديم	رئيس استئناف	الإسكندرية	عضوأ
٦	أحمد مصطفى سليمان إبراهيم البقللى	رئيس استئناف	الإسكندرية	عضوأ
٧	علاه محمد إبراهيم سليمان	رئيس استئناف	قنا	عضوأ

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ شوال سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ٢٦ يونيو سنة ٢٠١٨ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**